APLC/MSP.11/2011/WP.3

28 September 2011
Arabic
Original: English

اجتماع الدول الأطراف في اتفاقية حظر استعمال وتكديس وإنتاج ونقل الألغام المضادة للأفراد وتدمير تلك الألغام

الاجتماع الحادي عشر

بنوم بنه، ٢٨ تشرين الثاني/نوفمبر – ٢ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١١

البند ٩ من جدول الأعمال المؤقت

عرض غير رسمي للطلبات المقدمة في إطار المادة ٥ ولتحليل هذه الطلبات

تحليل الطلب الذي قدمته شيلي لتمديد الأجل المحدد لإكمال تدمير الألغام المضادة للأفراد وفقاً للمادة ٥ من الاتفاقية

مقدم من رئيس الاجتماع العاشر للدول الأطراف باسم الدول الأطراف المكلفة بتحليل طلبات التمديد

١- صدّقت شيلي على الاتفاقية في ١٠ أيلول/سبتمبر ٢٠٠١. ودخلت الاتفاقية حيز النفاذ بالنسبة إلى شيلي في ١ آذار/مارس ٢٠٠٢. وأبلغت شيلي، في تقرير الشفافية الأولي الذي قدمته في ٥ أيلول/سبتمبر ٢٠٠٢، عن المناطق المشمولة بولايتها أو الخاضعة لسيطرتها التي تحتوي أو يُشتبه باحتوائها على ألغام مضادة للأفراد. وشيلي ملزمة بتدمير أو ضمان تدمير جميع الألغام المضادة للأفراد في المناطق الملغومة المشمولة بولايتها أو الخاضعة لسيطرتها بحلول ١ آذار/مارس ٢٠١٢. وإذ تعتقد شيلي أنها لن تستطيع القيام بذلك بحلول الموعد المحدد، فقد قدمت في ١٤ نيسان/أبريل ٢٠١١ إلى رئيس الاجتماع العاشر للدول الأطراف طلباً بتمديد الأجل المحدد لها. وفي ١١ أيار/مايو ٢٠١١، كتب رئيس الاجتماع العاشر للدول الأطراف إلى شيلي طالباً إليها تقديم المزيد من المعلومات. وقدمت شيلي ردها في ٣ حزيران/يونيه ٢٠١١. وتطلب شيلي تمديداً لمدة ٨ سنوات (حتى ١ آذار/مارس ٢٠٢٠).

٢- وأشار الطلب إلى أن القوات المسلحة قد سجلت ١٩٩ منطقة زرعتها بالألغام على مساحة إجمالية تبلغ ٢٨١ ٢٠٧ ٢٣ متراً مربعاً وتتوزع في ستة أقاليم من البلد هي على النحو التالي: أريكا باريناكوتا (٩٥ منطقة ملغومة تبلغ مساحتها الإجمالية ٠٥٥ ٤٧٧ ١٤

الرجاء إعادة الاستعمال

متراً مربعاً)، وتراباكا (٨ مناطق ملغومة تبلغ مساحتها الإجمالية ٠٢١ ١٣٦ متراً مربعاً)، وأنتوفاجاستا (٦٥ منطقة ملغومة تبلغ مساحتها الإجمالية ٣٨٠ ٢٠٣ ٦ متراً مربعاً)، وفالبارايسو (منطقتين ملغومتين تبلغ مساحتهما الإجمالية ٠٦٦ ٢٠ متراً مربعاً)، ومتروبوليتانا (منطقة ملغومة واحدة تبلغ مساحتها الإجمالية ٥٦٠ ٨٠ متراً مربعاً) وماغالانس وأنتارتيكا الشيلية (٢٨ منطقة ملغومة تبلغ مساحتها الإجمالية ١٩٩ ٢٩٠ ٢ متراً مربعاً). وأشار الطلب إلى أن ١٦ منطقة من أصل ١٩٩ منطقة ملغومة هي "مناطق خطرة" وتعرّف على أنها مناطق ملغومة سبق تطهيرها قبل بدء نفاذ الاتفاقية بالنسبة إلى شيلي، وتشير السجلات إلى عدم العثور على جميع الألغام الموجودة فيها خلال عمليات التطهير السابقة. ويشير الطلب إلى أن هذه "المناطق الخطرة" تقع في ٤ أقاليم من البلد، وهي على النحو التالي: تاراباكا (١)، وأنتوفاجاستا (١٣)، وفالبارايسو (١)، ومتروبوليتانا (١).

٣- ويشير الطلب إلى أن الأمطار الفصلية الغزيرة قد أدت إلى تحول الألغام عن مواقعها في بعض المناطق الملغومة الواقعة عموماً في هضاب مرتفعة. وطلب رئيس الاجتماع العاشر للدول الأطراف معلومات إضافية بشأن تحديد المناطق الملغومة التي تحولت فيها الألغام عن مواقعها. وردت شيلي موضحة أن ٣٧ منطقة من المناطق الملغومة التي نفذت فيها عمليات التطهير تضم ألغاماً تحولت عن مواقعها، وهناك ٦٩ منطقة ملغومة تقع في أقاليم أريكا باريناكوتا، وتاراباكا، وأنتوفاجاستا، وماغالانس يشتبه في أنها تحتوي على ألغام تحولت عن مواقعها.

٤- وعلى الرغم من المعرفة الدقيقة بمواقع جميع المناطق الملغومة لكون القوات المسلحة في شيلي هي التي اضطلعت بزراعة الألغام فيها، يشير الطلب إلى أن المساحة الإجمالية للمنطقة المشار إليها تشمل أيضاً محيطاً أمنياً حول المناطق الملغومة يأخذ في الاعتبار المدى المحتمل لانفجار لغم مضاد للأفراد أو الدبابات. وطلب رئيس الاجتماع العاشر للدول الأطراف معلومات إضافية عن مساحة المحيط الأمني مقارنة بالمساحة الفعلية لحقل الألغام. وردت شيلي موضحة تفاوت مساحة المحيط الأمني لأنها تتوقف أساساً على عوامل منها تشكيلة الألغام وموقعها في المناطق المعلّمة، وطبيعة وخصائص التضاريس، والمستويات المسجلة لهطول الأمطار والثلوج، وقربها من الطرق المؤدية إليها.

٥- ويشير الطلب إلى أوجه التقدم التالية التي أُحرزت إلى غاية آذار/مارس ٢٠١١:

(أ) شهد إقليم أريكا باريناكوتا معالجة ١٧ منطقة (٨ منها بانتظار صدور شهادة بتطهيرها) وأدى ذلك إلى تطهير مساحة تبلغ ٣٥٢ ٧٦١ ١ متراً مربعاً، وقد تسنى باستخدام وسائل غير تقنية تطهير مساحة مقدارها ٩٢٢ ٨٤٤ ١ متراً مربعاً، وأسفرت هذه العملية عن تدمير ٤٨٣ ١٣ لغماً مضاداً للأفراد و٣٠١ ٧ لغماً مضاداً للدبابات.

(ب) شهد إقليم تاراباكا تطهير منطقة واحدة ينتظر إصدار شهادة بتطهيرها تبلغ مساحتها ٩٣٢ ١٢ متراً مربعاً، وأدى ذلك إلى تدمير ١٢٤ لغماً مضاداً للأفراد.

(ج) شهد إقليم أنتوفاجاستا معالجة ٢٧ منطقة (منها ١٣ منطقة بانتظار صدور شهادة بتطهيرها)، وأدى ذلك إلى تطهير مساحة تبلغ ٢٤٢ ٢٦٢ متراً مربعاً، وقد تسنى من خلال استخدام الوسائل غير التقنية تطهير مساحة مقدارها ٢٧٤ ١٧٥ ٤ متراً مربعاً، وتدمير ٣٨٤ ١٠ لغماً مضاداً للأفراد و١١٦ ٢ لغماً مضاداً للدبابات.

(د) شهد إقليم فالبارايسو تطهير منطقة واحدة بلغت المساحة التي أزيلت منها الألغام ٠٦٦ ٦ متراً مربعاً، وتسنى تدمير ١٢٣ لغماً مضاداً للأفراد و٣ ألغام مضادة للدبابات.

(هـ) شهد إقليم متروبوليتانا تطهير منطقة واحدة بلغت المساحة التي أزيلت منها الألغام ٥٦٠ ٨٠ متراً مربعاً، وتسنى تدمير ٢٣٨ لغماً مضاداً للأفراد.

(و) شهد إقليم ماغالانس وأنتارتيكا الشيلية معالجة ٧ مناطق (منها منطقتان بانتظار صدور شهادة بتطهيرهما)، وأدى ذلك إلى تطهير مساحة تبلغ ٦٥٢ ٢٠٣ متراً مربعاً، وقد تسنى باستخدام وسائل غير تقنية تطهير مساحة مقدارها ٣٥٩ ٠٣٦ ١ متراً مربعاً، وتدمير ٨٦١ لغماً مضاداً للأفراد و٩٣٦ ٢ لغماً مضاداً للدبابات.

٦- ويشير الطلب إلى أن معظم المساحات الملغومة والخطرة تقع في مناطق لا تؤثر بشكل مباشر على المجتمعات المحلية، وإلى أن الجهود التي بذلتها القوات المسلحة في شيلي لتعليم هذه المناطق ومراقبتها قد شكلت عاملاً رئيسياً في ضمان خفض عدد الضحايا الذي بلغ ٤٣ ضحية منذ عام ١٩٧٠، مع وقوع آخر حادث في عام ٢٠٠٥. ويشير الطلب أيضاً إلى تحقيق مكاسب اجتماعية - اقتصادية مهمة منذ بدء النفاذ نتيجة لتنفيذ المادة ٥. ويشير الطلب إلى أن أنشطة إزالة الألغام في إقليم أريكا وباريناكوتا قد تمكنت من تطهير مناطق قريبة للغاية من أماكن إقامة المجتمعات المحلية والسكان، وهو ما سيؤدى إلى تحسن الظروف الأمنية وتيسير عبور المركبات التابعة للقطاعين الخاص والتجاري على حد سواء، وزيادة التعاون المثمر داخل المنطقة. ويشير الطلب إلى أن تطهير حقول الألغام وتأكيد ذلك في قطاع تامبو كيمادو قد أدى إلى إزالة الألغام من منطقة سوف تشهد إقامة مركز جمركي متكامل بين شيلي وبوليفيا، وهو ما سيؤدي إلى تيسير أنشطة العبور وتحسين ظروف التبادل التجاري بين الدولتين. ويشير الطلب أيضاً إلى أن أعمال التطهير التي نفذت في قطاع كيبرادا إسكريتوس على جانبي الطريق الدولي الذي يربط بين مدينتي تاكنا في بيرو وأريكا في شيلي سوف تتيح توسيع هذا الطريق.

٧- وكما لوحظ، فقد طلبت شيلي تمديداً لمدة ٨ سنوات (إلى غاية ١ آذار/مارس ٢٠٢٠). ويشير الطلب إلى أن مقدار هذه المدة يستند إلى تقييم الظروف الجغرافية والمناخية، فضلاً عن مدى توافر الموظفين، وهو ما سيؤثر على تنفيذ الجدول الزمني المنصوص عليه في المادة ٥. ويشير الطلب إلى أنه لا يمكن إنجاز العمليات في المناطق التي يصعب الوصول إليها إلاّ في ظروف مواتية من أجل ضمان السلامة، وإمداد الوحدات، ولا سيما من أجل ضمان إجلاء الموظفين في حالة وقوع حادث أثناء تنفيذ العمليات.

٨- وبالنظر إلى الزيادة الواضحة في الإفراج عن الأراضي وباستخدام تقنيات جديدة، فقد سأل رئيس الاجتماع العاشر للدول الأطراف شيلي عما إذا كانت ترى أنها في وضع يتيح لها إبداء المزيد من الطموح ووضع خطة تنفيذية من شأنها مساعدتها على الوفاء بالتزاماتها بموجب المادة ٥ في فترة أقل من ٨ سنوات. وردت تشيلي موضحة أن الخبرة المكتسبة والدروس المستفادة على مدى السنوات الثلاث الماضية، مع تزايد عدد الوحدات العاملة في الميدان، وإدماج ٥ وحدات لإزالة الألغام بالطرق الميكانيكية في عام ٢٠٠٨، هي عوامل أدت إلى النظر في تعديل مدة خطة العمل من ١٠ سنة إلى ٨ سنوات من أجل الوفاء بالالتزامات التي تنص عليها المادة ٥. وأشارت شيلي كذلك إلى أنه ليس من حسن التصرف وضع إطار زمني متسارع للوفاء بهذه الالتزامات، بالإضافة إلى وجود عدد من العوامل التي تعوق التقدم في هذا المجال على النحو المعرب عنه في طلب التمديد.

٩- ويشير الطلب إلى الظروف المعيقة التالية: (أ) القيود المفروضة بسبب الظروف الجغرافية المناخية السائدة في معظم المناطق المتضررة؛ (ب) قساوة البيئة التي يعمل فيها الموظفون، مما يؤدي إلى تقليص ساعات العمل؛ (ج) البحث عن الألغام في بيئة مليئة بالمستنقعات؛ (د) تدهور حالة المعدات الميكانيكية في هذه البيئات القاسية.

١٠- ويتضمن الطلب جداول تبين مقدار المساحة التي ستجري فيها معالجة المواقع في كل سنة من سنوات التمديد. ومن المتوقع أن يشهد عام ٢٠١١ معالجة ١٩ منطقة تبلغ مساحتها الإجمالية ٨٣٦ ١٠٠ ٣ متراً مربعاً، وتأكيد معالجة ٢٣ منطقة؛ وفي عام ٢٠١٢، سوف تعالج ٢٤ منطقة تبلغ مساحتها الإجمالية ٥١٢ ٥٨٤ ١ متراً مربعاً وتصدر شهادة بذلك؛ وفي عام ٢٠١٣، سوف تعالج ٢٦ منطقة تبلغ مساحتها الإجمالية ٦٠٥ ٤١٠ ١ متراً مربعاً وتصدر شهادة بذلك؛ وفي عام ٢٠١٤، سوف تعالج ٢٠ منطقة تبلغ مساحتها الإجمالية ١٤٥ ٢٢١ ٤ متراً مربعاً وتصدر شهادة بذلك؛ وفي عام ٢٠١٥، سوف تعالج ١١ منطقة تبلغ مساحتها الإجمالية ٣٢١ ٩٣٢ متراً مربعاً وتصدر شهادة بذلك؛ وفي عام ٢٠١٦، سوف تعالج ١٨ منطقة مساحتها الإجمالية ١٩٢ ٦٨٤ ١ متراً مربعاً وتصدر شهادة بذلك؛ وفي عام ٢٠١٧، سوف تعالج ١٥ منطقة تبلغ مساحتها الإجمالية ٦٥٩ ٢٤٤ ٣ متراً مربعاً وتصدر شهادة بمعالجة ١٦ منطقة؛ وفي عام ٢٠١٨، سوف تعالج ١١ منطقة تبلغ مساحتها الإجمالية ٨٨٩ ٠٢١ ١ متراً مربعاً؛ وفي عام ٢٠١٩، سوف تعالج منطقتان تبلغ مساحتهما الإجمالية ٩٩٩ ٧٠ متراً مربعاً وتصدر شهادة بذلك؛ وفي عام ٢٠٢٠، سوف تعالج منطقة واحدة تبلغ مساحتها الإجمالية ٩٤٠ ١٧ متراً مربعاً وتصدر شهادة بذلك.

١١- وأشار الطلب إلى أن سلامة موظفي إزالة الألغام تشكل محور الاهتمام الرئيسي في تطوير عملية إزالة الألغام في تشيلي، وأن تنفيذ عمليات إزالة الألغام في تشيلي يمر عبر أربع مراحل هي: التخطيط والإعداد والتطهير وإصدار شهادات التطهير. ويشير الطلب إلى أن شيلي تستخدم دليلاً لتقنيات إزالة الألغام بما في ذلك باستخدام الكشف البصري، وتقنيات

أسلاك العثار، وتقنيات إزالة الغطاء النباتي، وتقنيات الكشف عن المعادن، وتقنيات التنقيب والسبر، وطرق التطهير باستخدام المجارف الهوائية. ويشير الطلب إلى أن جميع الألغام تدمر في الموقع. ويشير الطلب أيضاً إلى استخدام الأساليب الميكانيكية لإزالة الألغام حيث يقسم العمل على ثلاث مراحل هي: إعداد المنطقة، وإزالة الألغام بشكل كامل من داخل المنطقة التي علّمها المسح التقني، وإزالة الألغام من الحدود الخارجية للمنطقة على أساس نتائج المسح التقني، إذا لزم الأمر ذلك. ويشير الطلب إلى أن جميع المناطق الملغومة تخضع لعملية تأكيد تطهيرها قبل الإفراج عنها.

١٢- وطلب رئيس الاجتماع العاشر للدول الأطراف معلومات إضافية عن الكيفية التي تعتزم بها شيلي التعامل مع "المناطق الخطرة" والخطوات التي ستتخذ في حالة عدم العثور على الألغام المفقودة في المناطق الملغومة. وردت شيلي موضحة أنها تجمع كل المعلومات السابقة المتعلقة بالعمل الذي أنجز في هذه المناطق ثم تقوم بإجراء مسح تقني. وأشارت شيلي إلى معالجة هذه المناطق في معظم الحالات، وحسبما تسمح به الظروف، عن طريق الوسائل الميكانيكية تارة، وعن طريق مزيج من الوسائل اليدوية والميكانيكية تارة أخرى. وأشارت شيلي إلى أن الإجراء الذي يتعين استخدامه يعتمد على نتائج المسوحات التقنية التي تُجري في كل منطقة خطرة، مع تحديد المنطقة المعينة، في كل حالة، للتدخل من أجل البحث عن الألغام المفقودة. وأشارت شيلي أيضاً إلى وجود خطر دائم بسبب عدم العثور على الألغام بنسبة ١٠٠ في المائة، نظراً للفترة الزمنية التي مرّت على زرعها. وأشارت شيلي أيضاً إلى أن الحرص على التقليل من هذا الخطر إلى أدنى حد ممكن دفع إلى إضفاء المزيد من العمق على تحليل الدراسة التقنية أثناء تنفيذ العمليات، وأخذ الوقت الكافي لإجراء تقييم مناسب يتميز بأكبر قدر من اليقين بشأن ما يُحتمل أنه يحدث في هذه المنطقة المحددة. وأشارت شيلي كذلك إلى انطباق النهج نفسه على المناطق التي تحولت فيها الألغام عن مواقعها. ولاحظ فريق التحليل أنه سيكون من المفيد أن تقدم شيلي مزيداً من التوضيح بشأن خططها المتعلقة باستخدام وسائل أخرى للإفراج عن الأراضي (بما في ذلك المسح التقني وغير التقني)، والسبل التي قد تؤثر بها أنشطة المسح على خطة عملها الشاملة. كما شجع فريق التحليل شيلي على تنقيح المعايير والسياسات الوطنية للأعمال المتعلقة بالألغام من أجل تضمينها أساليب الإفراج عن الأراضي.

١٣- ولاحظ فريق التحليل بارتياح استخدام شيلي لطائفة كاملة من الأساليب التي تتيح إعادة الأراضي إلى السكان بشكل آمن، وشجع شيلي على مواصلة السعي إلى تحسين أساليب الإفراج عن الأراضي وتأكيد تطهيرها، مما يؤدي إلى وفائها بالتزاماتها في فترة زمنية أقصر. وفي هذا الصدد، لاحظ فريق التحليل أهمية استمرار شيلي في تقديم تقارير بشأن التقدم المحرز، وفقاً للالتزامات التي تعهدت بها الدول الأطراف من خلال اعتماد خطة عمل كارتاخينا التي تنص على تقديم معلومات مفصلة بشأن الإفراج عن الأراضي بواسطة تطهيرها وعمليات المسح بوسائل تقنية وغير تقنية.

١٤- ويشير الطلب إلى أن شيلي تتوقع أن تبلغ التكلفة المطلوبة لتنفيذ الأنشطة المتعلقة بتنفيذ المادة ٥ مبلغ ٦١,٣ مليون دولار أمريكي خلال الفترة ٢٠١١-٢٠٢٠. وهو مبلغ يتضمن الأموال اللازمة لتشغيل ١١ وحدة بما في ذلك اقتناء وتجديد معدات إزالة الألغام. ويشير الطلب كذلك إلى أن شيلي توظف مواردها الخاصة منذ عام ٢٠٠٣ في إزالة الألغام لأغراض إنسانية من خلال توفير الدعم التقني الذي كلف حوالي ١٦,٦ مليون دولار أمريكي. وأشار الطلب كذلك إلى أن شيلي تعتزم تغطية التكلفة الكاملة التي يتطلبها الوفاء بالالتزامات التي تنص عليها المادة ٥.

١٥- ويتضمن الطلب معلومات أخرى ذات صلة يمكن أن تستفيد منها الدول الأطراف في تقييم الطلب والنظر فيه، بما في ذلك إجراء تقييم مفصل للمخاطر المتبقية ووضع خريطة للمنطقة المعنية وإعداد صوراً فوتوغرافية وتقديم وصف للألغام التي يعثر عليها في هذه المنطقة، وكذلك الصور الفوتوغرافية والجداول الأخرى ذات الصلة.

١٦- ولاحظ فريق التحليل كذلك أنه على الرغم من إمكانية تطبيق الخطة المعروضة، فإن شيلي أشارت إلى أنها قد اضطلعت بتنفيذ عمليات محسنة للإفراج عن الأراضي، وهو ما يوحي بأنها قد أصبحت في وضع يمكنها من المضي قدماً في عملية التنفيذ بسرعة أكبر من تلك التي يدل عليها مقدار الوقت المطلوب. وأضاف فريق التحليل أن الاضطلاع بذلك يمكن أن يعود بالفائدة على كل من الاتفاقية وشيلي نفسها بالنظر إلى الإشارة التي ذكرت فيها شيلي المنافع الاجتماعية - الاقتصادية التي سوف تتحقق بفضل إزالة الألغام.

١٧- ولاحظ فريق التحليل أن من شأن الجدول الزمني المدرج في الطلب تقدم مساعدة كبيرة لشيلي وجميع الدول الأطراف على تقييم تقدم التنفيذ خلال فترة التمديد. وفي هذا الصدد، لاحظ فريق التحليل أن الطرفين يمكن أن يستفيدا من تقديم شيلي معلومات محدثة عن هذا الجدول الزمني خلال اجتماعات اللجان الدائمة واجتماعات الدول الأطراف والمؤتمرات الاستعراضية.